

7425 - حكم من كان عاقد على فتاة وشرطوا أهلها عليه أن تكمل

دراستها في الخارج - نور على الدرب

صالح اللحيدان

رسالة بعث بها احد الاخوة المستمعين يقول عن نفسه انني عاقد على فتاة واراد والدها ان تواصل تعليمها ولو بالانتقال الى بلد اخر بدون محرم وحينئذ لم اوافق على هذه الفكرة لكنهم خدعوني وقالوا لا مانع من تنفيذ رغبتك - [00:00:00](#)

ولما سافرت بطلب الرزق نقصدوا رغبتهم فما هو توجيهكم لي؟ جزاكم الله خيرا ولا سيما وكما قلت وانها ماكثة بعيدة عن أهلها بدون محرم اذا كانت مقيمة في بلد اوصلها أهلها اليها مع محرم - [00:00:24](#)

ثم سكنت في سكن امن وان الدراسة لا اختلاط للبنين مع البنات فيها فارجو انه لا حرج عليه. الحمد لله لان المحرم لا يشترط للاقامة في البلد وانما يشترط المحرم للسفر - [00:00:51](#)

اما ان كان بقاؤها في ذلك البلد للدراسة تدرس في مدارس مختلطة من بنين وبنات فارادك الا توافق فاما ان تنقلها واما ان تنفصل عنهم لان اختلاط المرأة مع الرجل معصية - [00:01:13](#)

مع الرجال كما ان الذهاب مع غير محرم معصية فان النبي عليه افضل الصلاة والتسليم يقول في الحديث الصحيح لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر الا مع ذي محرم او زوج - [00:01:36](#)

والمرأة التي تستبجح السفر بدون محرم تكون عاصية في ذلك العمل لكن لعل الامر يكون ايسر مما اتصور انا. يا الله ولعلهم اوصلوها الى موضع الدراسة مع محرم ولعلها في موضع الدراسة - [00:01:58](#)

تسكن في سكن بنات وتدرس في دراسة غير مختلطة فان كان الامر كذلك فتسامح وتسهل ويسر الامر حتى تكون امرأتك بيدك وسلطانك عليها عند ذلك تتفق واياها على ما هو رضا لله سبحانه وتعالى والله اعلم. جزاكم الله خيرا - [00:02:20](#)